

الحجة على أهل المدينة

ذلك زوجها حي مقيم معها والمرأة قد يرفع حيفتها الريح والداء يكون بها لو كان هذا كما تقولون لكان من قبلكم اعلمكم بهذا منكم ولو كان هذا على ما تقولون لكان الولد حين تلده ينبغي ان يتكلم ويمشي لان الولد لا يأتي عليه ثلاث سنين حتى يتكلم او يمشي & باب نكاح السفية & .

محمد قال قال ابو حنيفة رضي الله عنه اذا تزوج الفاسق السفية والمولى عليه هذا يكون معتوها امرأة بصادق مثلها فهو جائز ولا ينبغي ان ينقض النكاح وقال اهل المدينة في السفية والمولى عليه ينكح بغير اذن وليه انه يفرق الولي بينه وبين التي نكح فان لم يكن دخل بها فلا شيء لها وان كان